

دور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة

The role of the scientific police at the crime scene

بن الدين فاطمة

المركز الجامعي نور البشير البيض، f.beneddine@cu-elbayadh.dz

تاريخ النشر: 2022/12/28

تاريخ القبول: 2022/12/23

تاريخ الاستلام: 2022/11/03

ملخص

إن عمل الخبراء في مسرح الجريمة هو الذي يحكم نجاح أو فشل حل لغز الجريمة للوصول إلى المتهم، و من ثم فعلى خبراء مسرح الجريمة التابعين للشرطة العلمية تفهم طبيعة العمل في هذا المسرح لما له من أهمية قصوى في الكشف عن الجاني، و لا يمكن فصل دور أي خبير عن دور الآخر، فأدوارهم مكملة لبعضها و هدفها واحد، و أن كل خبير من خلال اتباعه للإجراءات الصحيحة يساهم في حل القضية، كما أنه قادر بمفرده على إفشال مجهوده و مجهود الآخرين، و هذا باتباعه لإجراءات خاطئة و تلويثه لمسرح الجريمة و إتلافه للآثار المادية الموجودة به.

و تفصيلا لدور الشرطة العلمية في مسرح الجريمة، قسمنا هذه الورقة البحثية إلى مبحثين: نتطرق في الأول إلى مسرح الجريمة من حيث مفهومه و أهميته و مدلوله الفني المتمثل في دلالاته على الواقعة الإجرامية على أدلتها، و على أطراف الجريمة، أما المبحث الثاني فتتطرق فيه إلى إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة.

كلمات مفتاحية: مسرح الجريمة، الواقعة الإجرامية، الآثار المادية، البحث الفني، البحث التقني.

Abstract: It is the work of experts in the crime scene that determines the success or failure of solving the mystery of the crime to reach the accused, and then the crime scene experts of the scientific police must understand the nature of work in this theater because of its paramount importance in uncovering and identifying the perpetrator. Any expert on the role of the other, as their roles are complementary to each other and their goal is one, and that every expert, by following the correct procedures, contributes to solving the issue, and is alone capable of thwarting his effort and the effort of others, and this is by following wrong procedures and polluting the crime scene and its effects material contained in it.

Moreover, in detail about the role of the scientific police in the crime scene, we divided this research paper into two sections: first we touch on the crime scene in terms of its concept, importance and artistic meaning represented in its indication of the criminal incident on its evidence, and on the outskirts of the crime. Technical and technical research procedures at the crime sce

Keywords: crime scene, criminal incident, physical effects, artistic research, technical research

1- مقدمة

أصبحت البحوث الجنائية حالياً تهتم بدراسة الآثار المادية التي يتركها الجناة بمسرح الجريمة و الكشف عن مآثيها و طبيعتها و مدلولها لما في ذلك من أهمية للوصول إلى إدانة المتهم ، و يتم هذا الكشف باستخدام الوسائل العلمية الحديثة التي تشمل العلوم الطبيعية و الكيميائية و الطب الشرعي و علم السموم و تحقيق الشخصية ... إلخ، و استطاعت هذه الأدلة أن تزود القاضي الجزائي بأدلة قاطعة و حاسمة تربط أو تنفي العلاقة بين المتهم و الجريمة، و بالتالي أصبح القضاء يعول عليها كأدلة فنية تؤسس عليها الأحكام بالإدانة أو البراءة . فهي أدلة صامتة لا تكذب . و أهمية هذا الموضوع تفرض نفسها في أيامنا هذه ، إذ لم يعد بالإمكان فصل مجتمعنا عن ظاهرة الإجرام التي فاقت كل التوقعات و تجاوزت كل النسب ، و أصبح الجاني يحاول دوما التفوق على جهاز الشرطة و العدالة باستخدامه لتقنيات جديدة في الإجرام ، و كذا بإبقاء نفسه مجهولاً و هذا باتخاذ كافة الإحتياطات اللازمة بمسرح الجريمة حتى لا يترك أي أثر يدل عليه ، و يقبل جهاز الشرطة العلمية دوما التحدي محاولاً ترجيح الكفة لصالحه في كل مرة ، و هذا من خلال تبنيه لأحدث التقنيات العلمية في مجال البحث الجنائي ، و عمله المتظافر بدون ملل منذ بداية التحقيق في مسرح الجريمة إلى نهايته بعد فحص الآثار المادية المعثور عليها داخل مخبرها ، و في الأخير الحصول على نتيجة تكشف خبايا الجريمة و تحدد بذلك القائم بارتكابها ليأخذ جزاءه الذي يستحق .

و تظهر مما سبق أهمية هذا الجهاز إذ لا يمكن الإستغناء عنه بأي حال من الأحوال ، فعمله مدعم للعدالة و منير لطريقها ، فكم من شخص بريء اتهم زوراً و رجع الفضل لهذا الجهاز في إظهار الحقيقة و من ثم تبرئته ، و عليه يمكننا أن نلقي عليه التسمية التالية : "جهاز الشرطة العلمية الطريق إلى الحقيقة" .

و تظهر لنا بعد كل ما ذكرناه عدة تساؤلات حول هذا الجهاز ، كيف يتوصل إلى إثبات الجريمة و ذلك من خلال معرفة أهم الخطوات التي ينتهجها في مسرح الجريمة ، و كيفية تعامله مع هذا الأخير؟

و من أجل الإجابة على ذلك، تم تقسيم هذه الورقة البحثية إلى مبحثين: نتطرق في الأول إلى مسرح الجريمة من حيث مفهومه و أهميته و مدلوله الفني المتمثل في دلالاته على الواقعة الإجرامية على أدلتها، و على أطراف الجريمة، أما المبحث الثاني فنتطرق فيه إلى إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة.

2. المبحث الأول: مسرح الجريمة و مدلوله الفني

يعد مسرح الجريمة المفتاح لحل لغز أي جريمة ، فهو اللبنة الأولى و الهامة لبداية التعامل مع القضية ، فإذا صلحت الإجراءات المتخذة في مسرح الجريمة صلح مسار التحقيق في القضية بأكملها .

إن تفحص مسرح الجريمة هو عمل في غاية المهنية و التخصصية و يتطلب سنوات عديدة من الخبرة العملية المتميزة مع التعليم و التدريب المستمر، لذلك يخضع خبراء مسرح الجريمة التابعين للشرطة العلمية لتكوين مكثف في هذا

الميدان ، كما يتم توفير أحدث الوسائل و المعدات التي تسهل عمل هؤلاء الخبراء على مسرح الحادث . لذلك جزأنا هذه المبحث إلى مطلبين الأول خصصناه لدراسة مفهوم مسرح الجريمة ، و الثاني نخصه لدراسة الدلالات الفنية لمسرح الجريمة .

المطلب الأول : مفهوم مسرح الجريمة

لاشك أن كل مجرم يرتكب جريمة من الجرائم يضع أمامه أمل عدم ضبطه و اكتشافه من قبل الشرطة ، و لما شعر المجرم الحديث بخطورة إمكانية كشفه أخذ يحرص على عدم ترك أي أثر بمسرح الجريمة كلبس القفازات لتفادي ترك بصماته ، و العمل في الأخير على محو جميع الآثار التي تكون عالقة بمسرح الحادث و التي قد تدل عليه ، لكن يبقى هذا الأخير الفرصة الوحيدة لجهات التحقيق للوصول إلى المجرم .

و من ثم نقسم هذا المطلب إلى فرعين : أولهما نتطرق فيه إلى تعريف مسرح الجريمة ، و ثانيهما نتركه لدراسة الدلالات الفنية لمسرح الجريمة .

أولا : تعريف مسرح الجريمة

إن معظم الجرائم التي تقع تخلف وراءها عناصر أساسية هي : الجاني ، المجني عليه ، أداة الجريمة و مسرح الجريمة ، و يعتبر هذا الأخير مستودع أسرار الجريمة المرتكبة ، فمنه تنبثق كافة الأدلة ، فهو بمثابة الشاهد الصامت الذي إذا أحسن المحقق استنطاقه حصل على معلومات مؤكدة .

يؤثر كل عنصر من العناصر السابقة للجريمة و يتأثر بالعناصر الأخرى و بالتالي يأخذ و ينقل آثاره إلى بقية العناصر، و هي أساس نظرية العالم الفرنسي لوكارديونز 1918 التي تسمى بنظرية المبادلة حيث يقول : " إذا تلامس شيئان فلا بد أن يترك أحدهما أثره على الآخر "، و هذه النظرية هي أساس عمل فريق البحث بمسرح الجريمة¹.

لقد اختلف فقهاء علم الإجرام حول تحديد مسرح الجريمة و تعريفه حيث قصره البعض على مكان ارتكاب الجريمة ، بينما يرى البعض الآخر أنه يمتد إلى الأماكن المحيطة به و أماكن الإخفاء و غيرها ، و قد يرى البعض الآخر بضرورة التوسع في مفهوم مسرح الجريمة ، حيث يحدد بأنه المكان أو مجموع الأماكن التي تشهد مراحل الجريمة من إعداد ، تحضير و تنفيذ ، و الذي تنبثق منه كافة الأدلة².

ليس بالضرورة أن يكون مسرح الجريمة الابتدائي هو مكان وقوع الجريمة ، فقد تحدث الجريمة في مكان يصاب فيه الضحية، ثم يتحامل على نفسه و يتحرك من ذلك المكان إلى مكان آخر أين يلفظ أنفاسه الأخيرة ، و قد ينقله الجاني بعد قتله إلى مكان آخر محاولا إخفاء جثمانه حتى لا يكتشف أمره ، و من ثم فمكان تواجد الجثة يعتبر مسرح الحادث

¹ . هشام عبد الحميد فرج ، معاناة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي، الطبعة الأولى، مطابع الولاية الحديثة القاهرة ، نوفمبر 2004 ص 03 .

² . "www.kfsc.edu.sa"، عرض كتاب لمنصور بن عمر المعاينة : الأدلة الجنائية ، تم الاطلاع عليه في 2022/09/06 على الساعة 23:41.

الإبتدائي ، و الذي قد يقود إلى مسرح الجريمة الحقيقي بعد فحصه و تقصي جميع الآثار العالقة به . و منه فقد يكون لجريمة واحدة أكثر من مسرح ، و الذي يشمل بذلك :

- مكان حدوث الجريمة الحقيقي .
- مكان حدوث الوفاة .
- مكان وجود أي أثر مادي يتصل بالجريمة .
- أداة نقل الجثة كالسيارة مثلا .
- منزل المتهم .
- المكان الذي لجأ إليه المتهم بعد هروبه .

لكن رغم ذلك ، غالبا ما يتم استدعاء الشرطة إلى مكان وجود الجثة باعتباره المفتاح الأول لحل لغز الجريمة ، و لوجود آثار مادية غزيرة بهذا الموقع و التي قد توصل إلى أماكن أخرى كمكان وقوع الجريمة إن لم يكن نفسه ، أو مكان تواجد سلاح الجريمة ، أو حتى مكان تواجد الجاني،¹ و بذلك يمكن القول بأن مسرح الجريمة يعتبر ملكا مؤقتا لسلطات التحقيق بعد علمها بوقوع الجريمة لإشرافها المطلق عليه ، و لها أن تتحفظ على هذا المكان و تعين عليه الحراسة اللازمة للحفاظ على الآثار الجنائية .

ثانيا : أهمية مسرح الجريمة

تظهر أهمية مسرح الجريمة من الناحية الجنائية في تبيان وقوع الجريمة و مكان فعلها المادي ، حيث يعتبر المصدر الرئيسي للأدلة المادية التي يعتمد عليها في إدانة الجناة ، و يساعد في تحديد الأسلوب الإجرامي و وقت ارتكابه و غيرها من المعلومات التي تفيد سير التحقيق . كما أن لمسرح الحادث أهمية قصوى في إعادة تمثيل الجريمة التي يأمر بها قاضي التحقيق فقد يحمل المتهم على الإعتراف بارتكابه الجريمة بعد أن يسترجع أمامه كل الخطوات التي قام بها عند ارتكابه للجريمة.

و إذا كان مسرح الجريمة عبارة عن نقل صورة صامتة لما حدث به ، فإن إعادة تمثيل الجريمة هو نقل صورة متحركة عنها لذلك يسمى كذلك بـ " استنطاق مسرح الجريمة."² و من الطبيعي أن يحضر إعادة تمثيل الجريمة كل من له صلة به ، حتى و لو كان المتهم منكرا لارتكابه الجريمة ، و تتدخل هنا عناصر الشرطة العلمية التي لها دور هام سواء بمسرح الجريمة الحقيقي - كما سنرى لاحقا - أو في إعادة تمثيل الجريمة وهذا بإرجاع مسرح الجريمة كما كان عليه أول مرة .

¹ . هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي، مرجع سبق ذكره، ص 04 . 05 .

² . عبد الفتاح مراد ، التحقيق الجنائي التطبيقي، مرجع سبق ذكره، ص 271 .

يتم اللجوء إلى إجراء إعادة تمثيل الجريمة غالباً في الجنايات ، كما يمكن اللجوء إليه في الجرح الهامة ، و على المحقق في الأخير إثبات تنفيذ إجراء إعادة تمثيل الجريمة بناء على محضر به وصف تفصيلي للعملية من حيث التحديد الدقيق لمسرح الجريمة ، و ذكر كل ما يصدر من أقوال و أفعال عن كل من له صلة بالواقعة الجنائية¹.

2.2 المطلب الثاني : الدلالات الفنية لمسرح الجريمة

لمسرح الجريمة دلالات فنية واضحة تتعلق بتبيان وقوع الجريمة من عدمه، و كذا الهدف منها و الباعث عليها ، و فيما إذا كانت عمدية أم ناتجة عن خطأ ، و مختلف الأدلة التي تنتج عنها ، كما أن له دلالة قوية فيما يتعلق بأطراف الجريمة ، و كل ما جرى بينهم أثناء وقوعها ، و من ثم نوضح هذه الدلالات من خلال فرعين: حيث ندرس أولاً دلالة مسرح الجريمة على الواقعة الإجرامية و أدلتها، و ثانياً دلالة مسرح الجريمة على أطرافها .

الفرع الأول : دلالة مسرح الجريمة على الواقعة الإجرامية و أدلتها

لا يخلو مسرح الجريمة من آثار لها أهميتها في التحقيق ، و هذه الآثار تعد من أهم ما يستعين به المحقق في تحقيقه للوصول إلى اكتشاف الجاني و كذا ارتكاب الجريمة و كيفية تنفيذها، بل تعد هذه الآثار هي الغاية التي يسعى المحقق إليها من وراء المعاينة التي يقوم بها فيضع يده على علامات و ماديات لها دلالتها ، و تعبر عن أمور عديدة. و هي آثار كثيرة لا يمكن حصرها تختلف من جريمة إلى أخرى ، و تتوقف وجودا و عدما باختلاف المجرمين أنفسهم ، فمنهم من يبلغ به الذكاء و الحرص مبلغاً كبيراً فيزيل بقدر الإمكان الآثار التي قد تنم عن شخصيته، حيث يغسل ملبسه المملوطة بالدماء، أو يدفن الجثة في مكان غير مسرح الجريمة حتى لا يهتدي إليها أحد ، و منهم من يفوته ذلك بسبب الإرتباك الذي يسببه ارتكاب الجريمة. و لكن الجاني مهما أوتي من الفطنة و الحذر ، فلا بد أن ينسى اتخاذ بعض الإحتياطات ، و بذلك فإن مسرح الجريمة و إن لم يجد به خبراء مسرح الحادث أي أثر مادي ظاهر، فإنه تبقى به بعض الآثار الدقيقة التي لا ترى بالعين المجردة².

إن معاينة مسرح الجريمة و تفتيشه هو الذي يبين وقوع الجريمة من عدمه . فوجود طعنات عديدة بالجثة مثلاً يدل صراحة على حدوث جريمة قتل و ليس انتحار أو وفاة طبيعية و على العكس فإن وجود الحذاء بجوار كرسي أو منضدة و في نفس المكان تدل جثة يدل على أن الواقعة هي انتحار ، و وجود الخزانة الخاصة بالمنزل أو المحل مكسورة يدل على وقوع سرقة³.

ليس هذا فحسب ، بل إن مسرح الجريمة يؤكد وقوع الجريمة حتى و لو انعدم محلها ، فقد يلجأ الجاني إلى نقل محل الجريمة كالجثة مثلاً إلى مكان آخر ، إلا أن معاينة مسرح الجريمة يؤكد حدوثها كأن يعثر على بقع دموية أو غيرها من

¹ . عبد الفتاح مراد، نفس المرجع ، ص 271 .

² . عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، مرجع سبق ذكره، ص 272 . 273 .

³ . أحمد عبد اللطيف الفقي، الشرطة و حقوق ضحايا الجريمة ، سلسلة حقوق ضحايا الجريمة ، دار الفجر للنشر و التوزيع 2003، ص 58 .

الأثار . كما يتيح مسرح الجريمة تحديد مكان ارتكابها ، فالعثور على جثة داخل سيارة و عليها آثار أثرية أو مخلفات زراعية يدل على أن الجريمة وقعت بمكان آخر غير مكان اكتشافها¹.

يحدد كذلك مسرح الجريمة نوع هذه الجريمة ، فوجود آثار الإحتراق و آثار الأعيرة النارية بجثة القتيل تدل على أن جريمة القتل نفذت باستعمال سلاح ناري ، و وجود بقع منوية على فراش الجاني عليها أو مشاهدة آثار أخرى كسحجات ظفرية حول عنقها تدل على جريمة الإغتصاب بالقوة ، و هكذا...²

زيادة على ما سبق يكشف مسرح الجريمة عن وقت ارتكابها ، فوجود المصابيح مضاءة نهارا ، و على غير العادة يدل على أن الواقعة ارتكبت نهارا ، و قد يحدد حتى يوم وقوع الجريمة مثلا من خلال الصحف الموجودة بالمنزل أو نتيجة تعفن الأطعمة، أو ملاحظة التغيرات التي تطرأ على الجثة مثل الزرقة أو بداية التحلل ، و يحدد هذا الزمن الطبيب الشرعي عند تفحصه الجثة .

يبين كذلك مسرح الجريمة ما إذا كانت الجريمة قد وقعت عمدا أم بطريق الخطأ ، فالعثور على آثار فرامل السيارات في مكان اكتشاف الجثة بالطريق يساعد على كشف أسلوبها، حيث تترك عجلات السيارة آثارا على سطح الطريق الصلب عند استعمال الفرامل للوقوف فجأة ، خاصة عندما تكون السرعة عالية ، فبمجرد استعمال الفرامل تتوقف العجلات عن الدوران و تبقى السيارة مستمرة في الإندفاع مما يولد احتكاكا بين العجلات و الطريق ، حيث تنفصل ذرات من إطارات السيارة و تلتصق بسطح الطريق تاركة علامات سوداء ، فآثار الفرامل بمسرح الجريمة قد تحدد و في غالب الأحيان أن الجريمة ارتكبت عن طريق الخطأ³.

قد يحدد مسرح الجريمة الهدف من ارتكابها ، فعند رؤية محتويات الشقة مبعثرة و الأبواب أو الخزائن مكسورة ، مع اختفاء بعض المحتويات فالدافع هنا هو السرقة فقط ، في حين إذا وجدت عدة طعنات بالجثة دون أن تمس الشقة أية تغييرات أو بعبث لأثاثها ، فيظهر ذلك أن دافع الجريمة هو الإنتقام .

و أخيرا فإن مسرح الجريمة بتحديد الآثار التي خلفها الجاني يمكن تحديد اختصاص الخبراء الفنيين الواجب انتقائهم إلى مسرح الجريمة للإستعانة بهم و الإسهام في سير التحقيق و لفك رموز الجريمة و ضبط الفاعل⁴.

الفرع الثاني : دلالة مسرح الجريمة على أطراف الجريمة

إن مهمة رجل الشرطة و خبراء مسرح الحادث في مسرح الجريمة هي جمع أكبر قدر من الحقائق التي توصل إلى التعرف على الجاني ، و الكشف عن مكانه و تقديم الأدلة التي تؤيد اتهامه ، لأن الجاني حال ارتكابه للجريمة يكون في

¹ . أحمد عبد اللطيف الفقي، نفس المرجع ص 58 . 59 .

² . عبد الفتاح مراد، مرجع سبق ذكره، ص 274 .

³ . عبد الفتاح مراد، التحقيق الجنائي التطبيقي، مرجع سبق ذكره، ص 274 . 275 .

أحمد عبد اللطيف الفقي، الشرطة و حقوق ضحايا الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 59 .

⁴ . أحمد عبد اللطيف الفقي، نفس المرجع، ص 60 .

حالة غير طبيعية، مما يؤدي إلى تساقط بعض معلقاته ، كبقايا سيجارته ، شعرة من رأسه ، حافظة نقوده ، ساعة معصمه... إلخ ، وخاصة بصمات أصابعه بحيث لا يمكنه تذكر كل الأشياء التي لمسها بمسرح الجريمة حتى يحكي آثارها .
كما أن مسرح الجريمة يساعد في تحديد عدد الجناة و دور كل واحد منهم على وجه التحديد ، فإذا تبين أن هناك تعددا في المسروقات و استهدفت الأجهزة الثقيلة و كبيرة الحجم فلا يمكن التصور أن شخصا واحدا قام بذلك بمفرده ، كما أن العثور على أعقاب سجائر بماركات مختلفة أو تعدد بصمات الأصابع و آثار الأقدام مع اختلافها و تباينها تدل على تعدد الجناة¹.

قد يدرك الجاني في بعض الحالات أن تحديد شخصية المجني عليه سيكشف أمره لوجود خلافات قديمة بينهما معلومة لدى الجميع ، فيعمد إلى محاولة تضليل الشرطة بقيامه بتجريد الجثة من وثائق الهوية أو تشويهها أو حتى حرقها ، و هنا يكون تحديد شخصية المجني عليه من أهم الأمور التي من شأنها الوصول إلى ضبط الجاني، الأمر الذي يستلزم معه اتخاذ بعض الإجراءات كسرعة تصوير جثة المجني عليه ، رفع بصماته ، فحص و تحديد علامات مميزة في جسده إن أمكن كالوشم أو آثار عمليات جراحية قديمة ، فذلك يساعد في التعرف عليه .

كما يحدد مسرح الجريمة طبيعة العلاقة بين الجاني و المجني عليه ، فالدخول المشروع للجاني إلى منزل المجني عليه دون وجود ما يثبت أي كسر للأبواب و النوافذ ، يدل على وجود علاقة بين الجاني و المجني عليه ، لكن هذه الفكرة غير عامة ، فقد يطرق الجاني باب شقة المجني عليه ، و عندما يفتحه هذا الأخير يدفعه الجاني إلى داخل الشقة أو يهدده بواسطة سلاح و يدخله دون وجود آثار عنف . كما أن وجود آثار مأكولات أو مشروبات بمسرح الجريمة تشير إلى قيام المجني عليه باستضافة الجاني في بيته و هو ما يعزز وجود صلة بينهما ، و قد يكشف مسرح الجريمة عن وجود مقاومة بين الجاني و المجني عليه مثل وجود آثار من شعر الجاني أو أنسجته بين أظافر المجني عليه ، أو وجود بقع دماء متناثرة مع اختلافها في الفصيلة².

و يظهر في الأخير أن مسرح الجريمة يعد بؤرة الحدث الذي تنبثق منه كافة الأدلة ، فهو يزود المحقق بنقطة البدء في بحثه عن الجاني و يكشف عن معلومات هامة تفيد فريق خبراء مسرح الحادث عند انتقاهم و مباشرة عملهم .

3. المبحث الثاني: إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة

إن تخلف الآثار المادية بمسرح الجريمة قد تتأثر أو تزول بفعل عدة عوامل ، لهذا كان لزوما على رجال الشرطة التنقل سريعا إلى مسرح الحادث و القيام بكافة الإجراءات اللازمة لحمايته و تحصين هذه الآثار ، و لا تؤدي بذلك جهود المخبر العلمي ثمارها دون اجتهاد و تفاني المحققين و خبراء مسرح الحادث بمكان الجريمة .

¹ . أحمد عبد اللطيف الفقي، الشرطة و حقوق ضحايا الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 61 . 62 .

عبد الفتاح مراد ، التحقيق الجنائي التطبيقي ، مرجع سبق ذكره، ص 274 .

² . أحمد عبد اللطيف الفقي ، مرجع سبق ذكره، ص 62 . 63 .

و من ثم قسمنا دراسة هذا المبحث إلى مطلبين أساسيين : حيث ندرس في المطلب الأول حماية و تحصين مسرح الجريمة ، و ندرس في الثاني الطرق الفنية لرفع الآثار الجنائية .

المطلب الأول : حماية و تحصين مسرح الجريمة

عند وقوع أية جريمة معينة يتم تبليغ الشرطة بحدوثها سواء عن طريق الهاتف أو حضور المبلغ شخصيا إلى أقرب مركز شرطة لإبلاغهم عن وقوع تلك الجريمة ، هنا يجب على متلقي بلاغ الجريمة الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات من الشخص المبلغ تخص البيانات التالية :

- العنوان التفصيلي لموقع الجريمة .
- نوع الجريمة .
- تحديد وقت حدوثها و وقت الإبلاغ .
- السؤال عن المتهم إن تمكن المبلغ من رؤيته .
- ذكر أوصافه ﴿ ملابسه ، طوله ، ملامح وجهه ، مميزاته الخاصة ... ﴾ .
- ذكر أوصاف السيارة التي كان يستقلها المتهم ﴿ لونها ، نوعها ، رقمها ... ﴾ .
- هل مازال المتهم موجودا بمكان الجريمة أم هرب .
- أخيرا الإستفسار عن هوية المبلغ ﴿ اسمه ، عنوانه ... ﴾ .

و على رجل الشرطة في كل الأحوال الإنتباه ، فقد يكون المتهم هو المتصل للإبلاغ عن جرمته¹ .

تقع على متلقي البلاغ عن الجريمة التزامات هامة حيث يجب عليه إعلام ضابط الشرطة القضائية بذلك ﴿ إن لم يكن هو ضابط شرطة قضائية ﴾ ، و على هذا الأخير القيام ببعض الإجراءات اللازمة و الضرورية التي تفيد في الأخير في تشكيل فريق بحث متكامل يحاول قدر المستطاع الإستفادة من مسرح الحادث للحصول على ما ينير لهم طريق الكشف عن خبايا الجريمة.

و بذلك سنتطرق لدراسة هذا المطلب من خلال فرعين أساسيين : خصصنا الأول منهما لدراسة سرعة التنقل لمسرح الجريمة كأهم سبيل لحماية مسرح الجريمة و تحصينه ، لنخصص الفرع الثاني لدراسة وصف مسرح الجريمة و الذي هو من أهم الضمانات لتحسين مسرح الجريمة و حمايته من أي تغيير .

الفرع الأول : سرعة الإنتقال إلى مسرح الجريمة

إن إسراع الشرطة إلى مسرح الجريمة بمجرد الإبلاغ أو العلم بوقوع الجريمة ، هدفه الأساسي المحافظة على مسرح الجريمة و تأمينه و ضبط الجناة ، لأنه لا يمكن القيام بهذه المهام قبل وصول الشرطة ، و نستدعي الإنتباه منذ البداية إلى

¹ . هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و الحماية و الشرطة و الطب الشرعي، مرجع سبق ذكره، ص 09 و ما بعدها .

أهم الإجراءات الواجب اتخاذها عند الانتقال لمسرح الجريمة و قد نص قانون الإجراءات الجزائية الجزائري¹ على بعض هذه الإجراءات .

أولا : إخطار وكيل الجمهورية

لقد نصت المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية الجزائري على أنه يجب على ضابط الشرطة القضائية الذي بلغ بجنائية في حالة تلبس أن يخطر بها وكيل الجمهورية على الفور حيث ينتقل بعد ذلك ضابط الشرطة القضائية بدون تمهل إلى مكان وقوع الجناية لاتخاذ جميع التحريات اللازمة ، و عليه أن يسهر على المحافظة على الآثار التي يخشى أن تختفي و له أن يضبط كل ما يمكنه أن يؤدي إلى إظهار الحقيقة .

و لا يقتصر إبلاغ وكيل الجمهورية فقط بالجناية المتلبس بها ، حيث أن ضابط الشرطة القضائية ملزم بمجرد علمه بوقوع أفعال تمس السلامة الجسدية للأشخاص كجرائم القتل بإبلاغ وكيل الجمهورية فوراً و بكافة الوسائل.² و إذا قرر الانتقال إلى مسرح الجريمة فيترتب عن ذلك رفع الضابط يده عن البحث و التحري إذ يرجع الاختصاص هنا لوكيل الجمهورية حيث يباشر الإجراءات بنفسه ، أو يكلف ضابط شرطة قضائية بمتابعتها ، و هذا ما أكدته المادة 56 من قانون الإجراءات الجزائية³.

و نفس الإجراء يتبع في حالة العثور على جثة شخص و كان سبب الوفاة مجهولاً أو مشتبه فيها ، و سواء كانت الوفاة نتيجة عنف أو بدون عنف ، فعلى ضابط الشرطة القضائية إبلاغ وكيل الجمهورية على الفور بذلك ، و ينتقل ضابط الشرطة على الفور بغير تمهل إلى مسرح الجريمة للقيام بالمعاينات اللازمة ، و قد ينتقل وكيل الجمهورية إلى المكان إذا رأى ضرورة لذلك، و يصطحب معه خبراء فنيين منهم الطبيب الشرعي لتحديد سبب الوفاة ، و قد ينتدب لإجراء ذلك ضابط شرطة قضائية و هذا ما أشارت إليه المادة 62 من قانون الإجراءات الجزائية⁴.

ثانيا : الانتقال إلى مسرح الجريمة

إن أهم إجراء يتم اتخاذه بعد إخطار وكيل الجمهورية بوقوع الجريمة ، هو تحديد الضباط المتنقلين لمسرح الجريمة تجهزين بالأدوات المطلوبة مع تحديد من هو الشخص الذي يصدر الأوامر ، و هذا حتى يكون العمل بانتظام مما يحقق نجاح التحقيق الجنائي⁵ ، و يجب ألا يصدر عن كل ضابط شرطة ينتقل إلى مسرح الجريمة أية أخطاء أو إهمال من شأنه التأثير على قيمة الآثار المادية ، وعلى ضابط الشرطة المسؤول على مسرح الجريمة ﴿المحقق﴾ أن يقوم بتسجيل وقت الانتقال إلى مكان الحادث ، باعتباره أمراً مهماً يتيح له معرفة المدة التي تفرق بين الإبلاغ عن وقوع الجريمة و الانتقال ،

¹ . الأمر رقم "155/66" المؤرخ في 18 صفر سنة 1386 هـ الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 ، المتضمن "قانون الإجراءات الجزائية الجزائري" المعدل و المتمم .

² . يوسف قادري، الطب الشرعي و المحاكمة العادلة، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي . الواقع و الآفاق . الجزائر يومي 25 . 26 ماي 2005 ، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2006 ص من 53 إلى 61 .

³ . عبد الله أوهابيه، شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري". التحري و التحقيق . دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع الجزائر 2005 ، ص 62 . 63 .

⁴ . تلماتين ناصر - بن سالم عبد الرزاق، الطب الشرعي و الأدلة الجنائية ، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي . الواقع والآفاق . ، مرجع سبق ذكره، ص من 39 إلى 49 .

⁵ . عباس أبو شامة ، الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة، مرجع سبق ذكره، ص 71 و ما بعدها .

و يسمح كذلك بتقدير الأدلة و أقوال الشهود و ظروف الواقعة بصفة عامة ، و لأن تدوين الوقت يضفي الدقة على الأعمال¹.

و من المعروف أن قيمة مسرح الجريمة تتدهور بسرعة بفعل الزمن ، فقد يموت المجني عليه أو تقضي العوامل الطبيعية كالأمطار و الرياح على الآثار أو تلوثها أو تدمرها فعامل السرعة هنا ذو أهمية بالغة ، حيث أن التأخر في الانتقال إلى مسرح الجريمة دقيقة واحدة يؤخر التحقيق في القضية ليوم كامل ، في حين أن التأخر في الانتقال لمدة ساعة يؤخر التحقيق لشهر كامل².

لهذا فالتأخر في الانتقال إلى مسرح الجريمة قد يكون هو الفيصل في بقاء الأدلة من اندثارها و يؤدي ذلك في الأخير إلى بحث عميق لا يستقر على شيء .

ثالثا : التحفظ على مسرح الجريمة

عندما يصل أول ضابط شرطة إلى مسرح الجريمة حسب المادة 42 من قانون الإجراءات الجزائية ، عليه القيام بأول إجراء و هو التحفظ على مسرح الجريمة بما فيها الآثار المتواجدة به ، و نغني بمسؤولية التحفظ على مسرح الجريمة ، هو إبقاء مكان الحادث في نفس الظروف المادية التي كان عليها عندما تركه الجاني ، و مراعاة عدم لمس أو إزالة أي أثر مادي أو نقله³. و عليه القيام ببعض الإجراءات كمنع دخول المتطفلين إلى مسرح الجريمة و العبث بمحتوياته ، و كذا التأكد ما إذا كان الضحية مازال على قيد الحياة أم توفي ، و عليه كذلك إبعاد الصحفيين و منعهم من تسجيل معلومات عن أعمال التحقيق الأولية التي تم التوصل إليها ، و هذا لتفادي تسرب أية معلومة كون أن ذلك يساعد الجاني في أخذ احتياطاته حتى لا يكشف أمره.

كما يجب على ضابط الشرطة القضائية بمجرد وصوله إلى مسرح الجريمة أن يقوم بتأمينه عن طريق إحاطته بالشريط الأصفر العازل و هذا ليعزل مسرح الجريمة عن باقي الأماكن ، و لعل هذا الإجراء من أهم الإجراءات حتى يتم تطويق مسرح الحادث ، و كذا التحفظ على كافة الآثار المتواجدة به.

و من الضروري في هذا العمل قيام المحقق أو ضابط الشرطة المتواجد بمسرح الجريمة بتحديد الأشخاص الذين دخلوا إلى مسرح الجريمة لاستبعاد بصماتهم ، و إذا كان الضحية مازال على قيد الحياة أو وجود أشخاص آخرين مصابين عليه استدعاء الإسعاف ، مع مراعاة إرسال حراسة معهم لاحتمال أن يتفوه أحدهم بأقوال قد تفيد التحقيق ، أو تفاديا لاحتمال هروبهم⁴.

الفرع الثاني : وصف مسرح الجريمة

¹ . أحمد عبد اللطيف الفقي ، الشرطة و حقوق ضحايا الجريمة، مرجع سبق ذكره، ص 64 . 65 .

² . هشام عبد الحميد فرج، معاناة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي، مرجع سبق ذكره، ص 15 .

³ . خلف الله عبد العزيز ، إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة، مجلة الشرطة الجزائر ، عدد 70 ديسمبر 2003 ص 13 . 14 .

⁴ . أحمد عبد اللطيف الفقي ، الشرطة و حقوق ضحايا الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 65 .

⁴ . أحمد عبد اللطيف الفقي ، مرجع سبق ذكره، ص 65 .

إن من ضمانات تحصيل و حماية مسرح الجريمة هو الوصف الدقيق للحالة التي وجد عليها هذا المكان ، و يعد هذا الإجراء ضروريا و هاما حيث يفيد التحقيق على طوله و خاصة يفيد جهات المحاكمة عند عرض القضية عليها ، و على المحقق الجنائي أن يتذكر دائما بأن رؤيته و تفحصه لمسرح الحادث بعد وقوع الجريمة سيكون مرة واحدة ، لذلك وجب عليه توثيق كل الملاحظات المتعلقة بمسرح الجريمة¹ ، و يتم هذا الوصف بواسطة ثلاث طرق هي : الوصف الكتابي ، تصوير مسرح الحادث، و الرسم التخطيطي للحادث .

أولا : الوصف الكتابي لمسرح الجريمة

يعتبر وصف مكان الحادث كتابة من أقدم الطرق المتبعة في نقل صورة صادقة عن محل الحادث في محضر التحقيق ، و هذا بقصد إطلاع القاضي عليه حتى يتمكن من تصور حالة الجريمة وقت حدوثها و المكان الذي ارتكبت فيه ، رغم أن الوصف بالكتابة أصبح شيئا فشيئا يفقد جزءا من أهميته بعد إدخال فن التصوير و الرسم التخطيطي ، إلا أنه مازال يعد من أهم الوسائل التي يمكن بها وصف مسرح الجريمة بكل تفاصيله ، و لازالت هذه الطريقة تقوم بدورها الهام فيما لا يمكن لآلة التصوير أو الرسم التخطيطي أن يقوموا به² .

ثانيا : تصوير مسرح الجريمة

و يعتبر تصوير مسرح الحادث مكملا للوصف الكتابي و هو من أهم إجراءات المعاينة الفنية الحديثة لمسرح الجريمة، سواء بواسطة أجهزة التصوير الفوتوغرافي ، أو أجهزة الفيديو³ ، حيث يظهر الأثر الجنائي و كل تفاصيل مسرح الجريمة بصفة مرئية و بشكل يفوق الوصف الكتابي . و يمكن الرجوع إلى الصور الفوتوغرافية أو جهاز الفيديو في إطار التحقيق للكشف عن أمور لم تكن قد عاينتها فرقة مسرح الجريمة ، كما أن له أهمية بالغة في إعادة تمثيل الجريمة .

تبدأ مراحل تصوير مسرح الجريمة في تقدم فرقة التصوير الجنائي حيث تقوم بتصوير جميع أركان مسرح الجريمة ، و جميع الآثار المادية المتواجدة به ، و هذا دون تحريك أو تغيير لأي أثر بالمكان لتبيان الحالة التي ترك فيها الجنائي مسرح الجريمة ، ثم يتم وضع أعمدة مرقمة أمام كل أثر حيث يتم إعادة تصوير مسرح الجريمة بمعية هذه الأعمدة حتى تظهر بأن لكل أثر رقما معينا ؛ و نصل إلى آخر مرحلة من التصوير عندما تقوم فرقة رفع البصمات برفع الآثار الجنائية من مكانها فإن المصور يقوم بتصوير هذه اللحظة لتبيان الدقة في العمل و تحديد أن الأثر قبل تلك اللحظة لم يتم تحريكه من مكانه حتى لا تسقط قيمته لدى العدالة .

إذا وجدت جثة بمسرح الجريمة يتم التقاط صورة للوجه كاملا و أخرى للجانب الأيمن من الوجه و عند الضرورة يمكن التقاط صور أخرى لكامل الجسم و كذلك للجانب الأيسر من الوجه ، كما يجب أخذ صور تفصيلية للإصابات و

¹ . هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ، مرجع سبق ذكره، ص 97 .

² . خربوش فوزية، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 35-36 .

هشام عبد الحميد فرج ، مرجع سبق ذكره، ص 97 .

³ . هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ، مرجع سبق ذكره، ص 97 .

الأسنان و الوشم و آثار العمليات و الملابس مع ضرورة وضع شريط قياس أو مسطرة مدرجة على الشيء أو بجواره . و لا يسمح بدفن أي جثة لشخص مجهول إلا بعد تصويرها و أخذ بصماتها ، و يلزم أن يتم التصوير هنا في أسرع وقت قبل أن يلحق الجثة التعفن و التغير في الملاحق ، و لا يجوز أبدا استعمال مصابيح كاشفة عند تصوير الجثث المبللة أو المغطاة بالدم لأن الإنعكاسات قد تخفي تفاصيل الصورة¹.

و من الواجب أن ننتبه في الأخير إلى الظروف التي تؤثر في الصور الفوتوغرافية ، فلا بد من مراعاة أن تكون أشعة الشمس موجهة من أحد جانبي الكاميرا أو من خلفها ، و عند تصوير الأشخاص في الفضاء نلاحظ أنه إذا كان الضوء في وجه الشخص مباشرة ، فإن ذلك يجعله يبدو مسطحا في الصورة أما أشعة الشمس فتعطي تفاصيل بارزة ، كما أن التصوير داخل منزل يستحسن استعمال الضوء الصناعي².

ثالثا : الرسم التخطيطي لمسرح الجريمة

هو عبارة عن رسم خطي بسيط يشير إلى المظهر الأول لمسرح الجريمة و كذا موضع وجود الجثة و علاقته بأشياء أخرى ثابتة و هامة في المسرح ، و يتم تمثيل كل عنصر متواجد بالمكان برسم بسيط متعارف عليه دوليا لإثبات وجوده و ليس لإظهار تفاصيله ﴿ أنظر الملحق 2 ﴾ ، لأن هذه الأخيرة هي مهمة التصوير الفوتوغرافي ، و هو إضافة جيدة للتقرير المكتوب و الصور الفوتوغرافية المأخوذة من مسرح الحادث .

و تظهر أهمية الرسم التخطيطي للحادث في جرائم معينة كحوادث المرور على اختلاف أنواعها ، و حوادث الحريق العمدي، و قضايا القتل و السرقة . و لابد أن يتم تحديد مقياس رسم ثابت أثناء الرسم التخطيطي حتى يبين كافة القياسات المأخوذة من مسرح الحادث .

و تتم طريقة العمل في الواقع بتحرير الخبر الجنائي لرسم تخطيطي ابتدائي أو تحضيره عند وصوله لمسرح الحادث و بعد قيامه بالقياسات اللازمة يحرر الرسم التخطيطي النهائي و الذي يجب أن يحتوي على كافة المعلومات المتعلقة بموقع الحادث ، نوع الجريمة، تحديد الإتجاهات الأساسية ﴿ شمال . جنوب . شرق . غرب ﴾ ، إضافة إلى بيانات أخرى كحالة الطقس ، و نوعية الأرض ، و خاصة تحديد وقت و تاريخ إعداد الرسم و تحديد القياسات و الأبعاد³ .

2.3 المطلب الثاني : الطرق الفنية لرفع الآثار الجنائية

يتوقف نجاح أو فشل إجراءات البحث الجنائي على مدى سرعة و دقة البحث في مسرح الجريمة و هو الأمر الذي يحدد ما إذا كان في الإمكان التعرف على الفاعل ، أم أنه سيظل مجهولا ، كما أن الإجراءات التي تتخذها الشرطة

¹ . قدرتي عبد الفتاح الشهاوي ، أدلة مسرح الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 85 . 86 .

² . عبد الفتاح مراد ، مرجع سبق ذكره، ص 115 .

³ . هشام عبد الحميد فرج ، مرجع سبق ذكره، ص 107 . 108 .

خربوش فوزية ، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة، مرجع سبق ذكره، ص 37 . 38 .

العلمية في هذه المرحلة الحيوية تعد عاملا هاما في مدى نجاح القضية فيما بعد أمام الهيئات القضائية . و بعد التحفظ على مسرح الجريمة و حمايته و المحافظة عليه و تصويره تأتي مرحلة معاينته بحثا عن الآثار الجنائية ليتم رفعها¹ ، لذلك نتطرق في هذا المطلب إلى فروع ثلاثة حيث ندرس أولا البحث عن الآثار الجنائية ، ثم ثانيا رفعها ، و أخيرا تحريزها ثم إرسالها إلى مخابر الشرطة العلمية ليتم فحصها .

الفرع الأول : البحث عن الآثار الجنائية

هنالك قول مشهور لعالم الجريمة الفرنسي البروفسور إيدموند لوكارد و هو واحد من أعظم العلماء الجنائيين في القرن العشرين يقول فيه : " إن كل إنسان يترك آثارا بمسرح الجريمة ، و عندما يحاول هذا الإنسان أن يبدل هذه الآثار عمدا فإنه يقع في المتاعب، و من هنا فإن البحث عن الأثر الجنائي يقتضي المعاينة الدقيقة لمسرح الجريمة ، و هذا لإعادة بناء الأحداث و تسلسلها و بيان طريقة ارتكاب الجاني للجريمة و كيفية دخوله ، و الأدوات التي استخدمها في تنفيذها ، و منه كشف الآثار المتخلفة عن هذه الجريمة التي تصير دليلا ضده فيما بعد .

يجب أن يكون فريق خبراء مسرح الجريمة متفطنين لعدم ترك أي جهة من مكان الحادث دون فحص ، أو إغفالهم لأثر قد يروونه تافها إلا أنه قد يرقى إلى مرتبة الدليل الذي يكشف عن هوية الجاني فيما بعد ، و عليهم توخي الحذر أثناء عملية البحث عن الآثار المادية حتى لا تتلف ، لذلك هيأت مصلحة الوسائل و التجهيزات التابعة للشرطة العلمية لباسا خاصا لخبراء مسرح الجريمة يتمثل في البدلة البيضاء إضافة إلى القفازات و كذا أحذية مرنة لا تتأثر بها الأرضية عند السير بها ، و هذا حتى لا تحطم أو تمحي الآثار المادية المتواجدة على الأرضية كبقع الدم ، آثار الأقدام أو غيرها² .

على الخبراء تحديد نقطة البداية في معاينتهم لمسرح الجريمة حيث يتحركون منها في اتجاه واحد لمعاينة الجوانب الأخرى ثم يعودون إلى نقطة البداية ، و من ثم وجب عليه توضيح الطريق المؤدي إليه و كيفية دخوله حتى يشرع في البحث عن الأثر الجنائي ، و عليهم إجراء بحث شامل حتى للمواقع المحيطة بمسرح الجريمة ، و إن تطلب ذلك الإستعانة بعدد أكبر من التقنيين لإنجاز العمل بدقة و سرعة³ .

و تتعدد طرق البحث عن الأثر الجنائي ، فقد ينتهج خبراء مسرح الجريمة الطريقة الطولية في البحث، حيث يبدأ الخبير بالتحرك من أحد أركان مسرح الحادث طوليا ، و عند وصوله إلى الجدار المواجه يأخذ خطوة جانبية ، ثم يعود عكس الاتجاه موازيا لطريق الذهاب ، و يكرر ذلك في المكان حتى الانتهاء من فحصه بالكامل .

كما قد تستخدم الطريقة الدائرية أو الحلزونية بكفاءة في مسرح الحادث الصغير، حيث يبدأ الخبراء الفنيون البحث من المحيط الخارجي ، ليتحركوا بعدها بشكل دائري إلى حين نهاية المكان ، ثم يأخذون خطوة جانبية و يستمرون في الدوران

¹ . خلف الله عبد العزيز، إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 13 .

² . أحمد عبد اللطيف الفقي ، الشرطة و حقوق ضحايا الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 67 .

³ . خلف الله عبد العزيز ، مرجع سبق ذكره، ص 13 .

حتى يصلون في الأخير إلى مركز مسرح الحادث . كما توجد طريقة أخرى هي طريقة العجلة، حيث يتجمع الخبراء في مركز المسرح ، ثم يتحركون قطريا للخارج ، لكن من عيوب هذه الطريقة سهولة إفساد الآثار من خلال التحرك فوقها . كما يتم البحث عن الآثار المادية بمسرح الجريمة بانتهاج طريقة الشبكة و تسمى كذلك الطريقة الطولية العرضية، حيث تستخدم هذه الطريقة لتغطية مسرح جريمة واسع و كبير ، حيث يتحرك أحد الخبراء طوليا و يتحرك آخر عرضيا و هذا لتغطية نفس المنطقة مرتين.

كما توجد طريقة أخرى و هي المعمول بها بكثرة في المواقع الداخلية ، حيث يتم تقسيم مسرح الجريمة إلى مربعات أو قطاعات، و يتم فحص كل مربع أو قطاع عن طريق محقق واحد ¹ .

و مهما كانت الطريقة المستعملة ، فإن البحث عن الآثار الجنائية يبدأ أولا على الأرض نظرا لتساقط معظم الآثار عليها ، بعدها يتم الانتقال إلى الأماكن الأعلى فالأعلى دون أن يهمل الخبراء أن لكل جريمة خصوصياتها و آثار معينة خاصة بها ، فمثلا في جريمة القتل بسلاح ناري فعلى فريق مسرح الجريمة التركيز في البحث على أهم أثر و هو الظرف أو المقذوف ، مع تحديد المسافة التي انطلقت منها و اتجاهها ، في حين أنه في جريمة التفجير على خبراء الشرطة العلمية جمع بقايا القنبلة المتفجرة لمعرفة المادة التي أدت إلى التفجير ، إضافة إلى البحث عن آثار قد توصل إلى القائم بهذا التفجير ².

الفرع الثاني : رفع الآثار الجنائية

إن الطريقة المثلى لجمع و تغليف الأثر تمهيدا لنقله إلى المختبر الجنائي تختلف باختلاف نوع الأثر، و مهما كان نوعه فإن الحصول على كمية كبيرة منه تزيد من حاجة التحليل بطريقة أفضل إلا عند استحالة تواجد كمية أكبر منه بمسرح الجريمة ، و تنقسم بذلك الآثار المادية من حيث ظهورها بمسرح الجريمة إلى آثار ظاهرة و أخرى خفية .

أولا : رفع الآثار الظاهرة

الآثار الظاهرة هي التي يمكن رؤيتها بالعين المجردة دون الحاجة على مواد محفزة أو وسائل فنية لإظهارها ، مثل سلاح الجريمة كالمسدس أو الخنجر ، أو الأظرفة النارية الفارغة ، أو المقذوفات النارية و كذلك المحررات أو الرسائل ، الملابس ... إلخ . و يتم رفع هذه الآثار بواسطة الإلتقاط اليدوي ، فمثلا المسدس المستخدم في ارتكاب الجريمة يتم رفعه بحذر حتى لا تتخلف عليه أية بصمات أخرى غير بصمات الجاني، و على الخبير الفني الحرص على عدم محاولة تفريغ السلاح من الذخيرة مع تسجيل مكان تواجده و حالته و كذا البحث عن إمكانية وجود آثار بصمات أو دم عليه ³ ، و تتخذ نفس الإجراءات مع الأشياء الأخرى المتشابهة كالألات المختلفة .

¹ . هشام عبد الحميد فرج ، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ، مرجع سبق ذكره، ص من 119 إلى 123 .

² . خربوش فوزية، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 38-39 .

هشام عبد الحميد فرج ، مرجع سبق ذكره، ص 120 .

³ . هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي ، مرجع سبق ذكره، ص 162-163 .

أما إذا كان الأثر صغير الحجم نوعا ما فيستحسن رفعه بواسطة ملقاط دون أن يتعرض لأي ضغط يمكن أن يحدث فيه أثرا جديدا و مثال ذلك الشعر، و يفضل دائما في القضايا الجنائية الحصول على عينات من شعر الجثة قبل دفنها ﴿ و حوالي 30 إلى 40 شعرة ﴾، و يتم الحصول على عينات الشعر عن طريق الإقتلاع ﴿ التتف ﴾ للحفاظ على بصيالات الشعر ، بعدها يتم تجفيفها في الهواء العادي ¹.

و توجد عدة طرق أخرى لجمع الآثار الظاهرة تختلف باختلاف الأثر في حد ذاته من حيث حجمه و نوعه . فإذا كان هذا الأثر عبارة عن بقايا زجاج ، فيتم تجميعه باستخدام طريقة الكنس مع مراعاة أن تكون الفرشاة المستخدمة نظيفة ، و تستخدم في جمع أثر لمرة واحدة لمنع تلوث باقي الآثار .

أما بالنسبة لطبغات الأقدام أو الأحذية أو إطارات السيارات فلها تقنيات خاصة لرفعها كتقنية الجبس و القالب، و تعد كذلك آثار البقع الدموية من أهم الآثار التي يمكن العثور عليها بمسرح الجريمة، فإذا وجدت البقعة جافة فيتم الحصول عليها بواسطة الكشط بوسيلة جراحية معقمة أو بواسطة كمادة مساحتها تتناسب مع حجم البقعة و هذا لتفادي انتشار البقعة و تكون الكمادة مبللة بماء معقم ، أما إذا كانت البقعة الدموية سائلة و كانت صغيرة هنا يتم استعمال الطريقة السالفة الذكر و لكن بعد تجفيفها بواسطة مجفف ، في حين إذا كانت البقعة كبيرة يتم رفعها بواسطة حقنة صغيرة معقمة مع وضع الدم المرفوع في قنينة بها مادة مقاومة للتجلط ².

ثانيا : رفع الآثار الخفية

يتم الكشف عن هذه الآثار عن طريق معرفة نوع و طبيعة الجريمة فهي التي تحدد لنا أماكن وجودها و نوعها . فإذا كان الحادث قتلا و قام الجاني بغسل أرضية المكان من دم القتل أو إذا كانت الحادثة سطوا و تركت بصمات الأصابع على باب الخزانة فيم في هذه الحالة الإستعانة ببعض الأجهزة الضرورية كالميكروسكوب و العدسات المقربة و الأشعة بمختلف أنواعها و كذا بعض المواد الكيميائية للكشف عن تلك الآثار في الأماكن التي يحتمل وجودها فيها من أجل رفعها ³.

و لعل أهم أثر خفي يتركه الجاني بمسرح الجريمة هي بصماته و التي تحتاج رؤيتها بدقة إلى وسائل أخرى كالأشعة بمختلف أنواعها و كذا المساحيق مثل مسحوق الأنثراسين و مسحوق نترات الفضة و غيرها ، و يتطلب رفعها تقنيات و خطوات هامة.

وتعد آثار اللعاب من البقع الخفية التي لا تراها العين المجردة ، و تتركز هذه البقع على فوهة القارورات و الكؤوس ، حيث يفضل إرسالها مباشرة إلى المخبر العلمي مع أخذ الإحتياطات اللازمة و ذلك بوضعها داخل صندوق و تفادي لمس

¹ . خربوش فوزية ، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 39 .

هشام عبد الحميد فرج، مرجع سبق ذكره، ص 133 .

² . عثمانى عبد الكريم ، بن لطرش طارق و لمعان فيصل ، منهجية أخذ عينات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية" ، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي . الواقع الآفاق . ، مرجع سبق ذكره، ص من 73 إلى 78 .

³ . خربوش فوزية ، الأدلة العلمية و دورها في إثبات الجريمة ، مرجع سبق ذكره، ص 40 .

عنق القارورات و الكؤوس ، و في حالة صعوبة إفراغ القارورات الزجاجية من محتواها فالأفضل إرسالها إلى المخبر بحذر بإبقائها أفقية و ذلك لتفادي الإتصال بين عنق الزجاجية و السائل ، أما القارورات البلاستيكية المملوءة فيتم إحداث فتحة في الأسفل لتفريغها من محتواها . كما تعد العضة الآدمية على الجثة مصدرا هاما للإفرازات اللعابية و يتم رفع العينة بمسح منطقة العضة بضمادة مبللة لعرضها على التحليل المخبري¹.

الفرع الثالث : تحريز الآثار الجنائية و إرسالها إلى المخابر

بعد عملية رفع الآثار الجنائية من على مسرح الجريمة تأتني مرحلة تحريزها ، أي وضعها في حرز يناسب حالها حتى ترسل إلى مخابر الشرطة العلمية ليتم فحصها ، و يجب أن تتم عملية تحريزها بطريقة لا تعرضها للكسر أو التلف أو التلون مما يفسد قيمتها كأدلة ، و تختلف عملية التحريز باختلاف طبيعة الأثر و حجمه .

و تحرز الآثار السابقة منفصلة عن بعضها و في مكان مناسب يضمن حفظها و سلامتها من أي طمس ، كون أن الأثر السائب قد يحدث عنه تلوث للآثار الأخرى في حالة الجمع بينها ، و عند وضع الأثر داخل الحرز الملائم تكتب بيانات خاصة به حول نوع الأثر ، مكان الحصول عليه ، وقت و تاريخ جمع الأثر مع تحديد وقت تحريزه ، نوع الجريمة ، تاريخ و مكان حدوثها، اسم الخبير القائم بتحريز الأثر و توقعه ، رقم القضية و تحديد جهة الإرسال ، و أخيرا الرقم التسلسلي للحرز . بعدها يتم قفل الحرز بالرصاص المختوم مع سلك أو الشمع الأحمر المختوم مع خيط ، و تثبت بطاقة الحرز المحتوية على البيانات في السلك أو الخيط ، كما يتم كتابة استمارة التحليل للحرز موجهة للمخبر العلمي تتضمن بيانات وافية بقدر الإمكان عن القضية لتسهيل عمل الخبراء مع تحديد نقاط الإستفسار المطلوب الإجابة عنها².

و أخيرا يتم نقل الأحراز التي تحتوي على الآثار الجنائية إلى مخابر الشرطة العلمية في أقرب الآجال مع مراعاة عدم تعرضها إلى الحرارة العالية أو إلى التقلبات المفاجئة لدرجة الحرارة و عند وصولها يتم حفظها حسب شروط سلسلة التبريد و خاصة و طبيعة كل أثر ، و لابد من التذكير بضرورة التقيد بالشرعية الإجرائية أثناء التحريات الأولية حيث لابد من تحرير ثلاث تسخيرات من طرف وكيل الجمهورية الأولى لمعينة مسرح الجريمة بغية رفع الآثار الجنائية ، و الثانية خاصة بنقل و حفظ العينات السالفة الذكر و الأخيرة خاصة بمهمة إجراء التحاليل بمخابر الشرطة العلمية³.

و بعد إرسال الآثار إلى المخابر الجنائية تتم عملية الفحص و التمهيص حيث يتحول الأثر الجنائي إلى المرحلة التي سيصبح فيها دليلا .

4. خاتمة:

يعرض الدليل العلمي كما سبق الإشارة إليه كغيره من الأدلة لتقديره من قبل جهات الحكم خلال التحقيق النهائي ، حيث تخضع هذه الأدلة لعدة مبادئ و هي قرينة البراءة ، حرية الإثبات و الإقتناع الشخصي للقاضي ؛ و هنا يجب التمييز

¹ . عثمانى عبد الكريم ، بن لطرش طارق و لحان فيصل، مرجع سبق ذكره، ص 74. 75 .

² . هشام عبد الحميد فرج، معاينة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و الحاماة و الشرطة و الطب الشرعي، مرجع سبق ذكره، ص 167 . 168 .

³ . عثمانى عبد الكريم ، بن لطرش طارق و لحان فيصل، مرجع سبق ذكره، ص 77. 78 .

بين جهات الحكم المكونة من قضاة محترفين فقط ﴿ جنح ، مخالفات ﴾ و بين تلك المكونة من قضاة محترفين و قضاة غير محترفين و هم المحلفون ﴿ جنائيات ﴾ .

يتقيد القاضي الجزائي كقاعدة عامة بالأدلة التي تقع مناقشتها بالجلسة بصفة وجاهية حسب المادة 302 من قانون الإجراءات الجزائية فيما يخص محكمة الجنائيات ، و المادة 234 من نفس القانون بالنسبة لمحكمة الجنح و المخالفات . غير أنه بحكم تقدير القاضي للدليل الذي يقدم بما فيه الدليل العلمي ، فليس على القاضي أن يتقيد وجوبا بدليل علمي معين مثلا لإثبات نسبة جريمة إلى متهم أو عدم نسبتها إليه ، على عكس ما هو معمول به في الدول التي تأخذ بنظام الدليل القانوني ، كما المشرع الجزائري قد كرس مبدأ خضوع تقدير الدليل العلمي إلى مطلق الإقتناع الشخصي للقاضي و هذا بموجب المادة 307 من قانون الإجراءات الجزائية فيما يخص محكمة الجنائيات و التي تنص على عدم تقيد القضاة إلا بما قد تحدثه في أنفسهم أدلة الإثبات و أدلة النفي و على ضرورة إجابته على سؤال واحد يتضمن كل نطاق واجباتهم " هل لديكم إقتناع شخصي ؟ " . إضافة إلى ذلك عدم تسبب هذه الأحكام الخاصة بالمادة الجنائية و إنما الإجابة فقط على الأسئلة المطروحة بخصوص اعتبار المتهم مذنباً أم لا ، و أسئلة أخرى خاصة بظروف القضية و يصدر الحكم بأغلبية الأصوات .

أما فيما يخص محكمة الجنح والمخالفات فإنه رغم خضوعها أيضا إلى مبدأ الإقتناع الشخصي للقاضي طبقا لأحكام المادة 212 من قانون الإجراءات الجزائية إلا أن ذلك مقيد باعتبار أن هذه المحاكم مكونة من قضاة محترفين ملزمين بتسبب الأحكام التي يصدرونها .

أما على مستوى الإجتهد القضائي فقد قضت المحكمة العليا في قرار بتاريخ 19/02/1981 ﴿ نشرة القضاة عدد 44 ﴾ بأن الخبرة ضرورية لإثبات جنحة القيادة في حالة سكر و لو اعترف المتهم ، و في رأي آخر قضت المحكمة العليا في قرار بتاريخ 11/07/1995 بأن القضاة غير ملزمين بمناقشة نسبة الكحول في الدم لإثبات جنحة القيادة في حالة سكر و إنما يكفي فقط معاينتها و وجودها بالدم .

و عليه و حسب رأينا يجب إعادة التفكير في إمكانية إعطاء قوة ثبوتية أقوى للدليل العلمي خاصة لما يتميز به من موضوعية و دقة دون أن نهمّل بأن الحقائق التي توضع في متناول القاضي باستعمال التقنيات العلمية ، قد تؤدي أحيانا إلى المساس باقتناعه الشخصي يفرض عليه معطيات علمية غير قابلة للتشكيك فيها . و يجدر لفت الإنتباه إلى أن تقيد سلطة القاضي في تقدير الأدلة بالدليل العلمي من شأنه إعطاء خبراء الشرطة العلمية سلطات حقيقية في إطار ما يسمى بالوظيفة القضائية ، و أنه بالمقابل فإن إهمال القاضي لهذا النوع من الأدلة يؤدي حتما إلى التأثير على النتيجة التي ستؤول إليها القضية بحرمانها من شرعية تستمد من الحقيقة العلمية .

5. قائمة المراجع:

- 1- أحمد عبد اللطيف الفقي : "الشرطة و حقوق ضحايا الجريمة" ، سلسلة حقوق ضحايا الجريمة، دار الفجر للنشر و التوزيع 2003 .
- 2- الأمر رقم "155/66" المؤرخ في 18 صفر سنة 1386 هـ الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 ، المتضمن " قانون الإجراءات الجزائية الجزائري" المعدل و المتمم .
- 3- تلمتين ناصر - بن سالم عبد الرزاق : "الطب الشرعي و الأدلة الجنائية" ، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي . الواقع والآفاق . الجزائر يومي 25 . 26 ماي 2005 ، الديوان الوطني للأشغال العمومية

- 4- خلف الله عبد العزيز : "إجراءات البحث الفني و التقني بمسرح الجريمة"، مجلة الشرطة الجزائر عدد 70، ديسمبر 2003.
- 5- عباس أبو شامة : "الأصول العملية لإدارة عمليات الشرطة" - المركز العربي للدراسات الأمنية و التدريب الرياض 1988.
- 6- عبد الفتاح مراد : "التحقيق الجنائي التطبيقي" - دار الكتب و الوثائق المصرية القاهرة 1995 .
- 7- عبد الفتاح مراد : "التحقيق الجنائي الفني و البحث الجنائي" . الطبعة الثانية . القاهرة مصر .
- 8- عبد الكريم عثمان . طارق بن لطرش و لمحان فيصل : "منهجية أخذ عينات من مسرح الجريمة للبحث عن البصمة الوراثية"، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي . الواقع و الآفاق . الجزائر يومي 25 . 26 ماي 2005، الديوان الوطني للأشغال التربوية .
- 9- عبد الله اوهابيه : "شرح قانون الإجراءات الجزائية الجزائري" - التحري و التحقيق . دار هومة 2006 .
- 10- عرض كتاب لمنصور بن عمر المعاينة : الأدلة الجنائية ، تم الاطلاع عليه في 2022/09/06 على الساعة 23:41 ، "www.kfsc.edu.sa"
- 11- قدري عبد الفتاح الشهاوي : "أدلة مسرح الجريمة" - الإسكندرية منشأة المعارف 1997 .
- 12- هشام عبد الحميد فرج : " معانة مسرح الجريمة لأعضاء القضاء و النيابة و المحاماة و الشرطة و الطب الشرعي" ، الطبعة الأولى ، مطابع الولاء الحديثة القاهرة ، نوفمبر 2004 .
- 13- يوسف قادري : " الطب الشرعي و المحاكمة العادلة" ، أشغال الملتقى الوطني حول الطب الشرعي القضائي . الواقع و الآفاق . الجزائر يومي 25 . 26 ماي 2005 ، الديوان الوطني للأشغال التربوية 2006.